

السؤال

امرأة تريد أن تقرب أسنانها لتباعدها عن بعض ، ولكن لا تقرب من بعض إلا بطريقة تصغيرها عن طريق الطبيب حتى يقوم بتركيب جسر يركب فوق السن الأصلي (أي أسنان تليسه) فما حكم هذه العمل ؟ وهل تدخل في حكم الواشرة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كانت الأسنان متباعدة تباعدا معيبا ، فلا حرج في تقريبها بسد الفراغات عن طريق ما يسمى بالتليسة ، وإذا كان ذلك لمجرد الجمال وزيادة الحسن دون أن يكون منظرها معيبا أو مشوها ، فهذا من التجميل الممنوع ؛ لما في الصحيحين عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود رضي الله عنه قَالَ : (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ) رواه البخاري (4507) ومسلم (3966) .

قال القرطبي رحمه الله : " وهذه الأمور كلها قد شهدت الأحاديث بلعن فاعلها ، وأنها من الكبائر ، واختلف في المعنى الذي نهى لأجلها ، فقليل : لأنها من باب التدليس ، وقيل : من باب تغيير خلق الله تعالى كما قال ابن مسعود ، وهو أصح ، وهو يتضمن المعنى الأول ، ثم قيل : هذا المنهي عنه إنما هو فيما يكون باقيا ؛ لأنه من باب تغيير خلق الله تعالى ، فأما ما لا يكون باقيا كالكل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك " انتهى من " تفسير القرطبي " (5/393) .

وقال النووي رحمه الله في " شرح مسلم " (13/107) : " وأما قوله : (المتفلجات للحسن) فمعناه يفعلن ذلك طلبا للحسن ، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن ، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس ، والله أعلم " انتهى .

وينظر جواب السؤال رقم (82409)